

## التعريفات

- 1300 - المحصلة هي القضية التي لا يكون حرف السلب جزء الشيء من الموضوع والمحمول سواء كانت موجبة أو سالبة كقولنا زيد كاتب أو ليس بكاتب .
- 1301 - المحصن هو حر مكلف مسلم وطيء بنكاح صحيح .
- 1302 - المحضر هو الذي كتب القاضي فيه دعوى الخصمين مفصلا ولم يحكم بما ثبت عنده بل كتبه للتذكر .
- 1303 - المحق فناء وجود العبد في ذات الحق تعالى كما أن المحق فناء أفعاله من فعل الحق والطمس فناء الصفات في صفات الحق .
- 1304 - المحكم ما أحكم المراد به عن التبديل والتغيير أي التخصيص والتأويل والنسخ مأخوذ من قولهم بناء محكم أي متقن مأمون الانتقاض وذلك مثل قوله تعالى وأعلموا أن □ بكل شيء عليم البقرة 231 والنصوص الدالة على ذات □ تعالى وصفاته لأن ذلك لا يحتمل النسخ فإن اللفظ إذا ظهر منه المراد فإن لم يحتمل النسخ فهو محكم وإلا فإن لم يحتمل التأويل فمفسر وإلا فإن سيق الكلام لأجل ذلك المراد فنص وإلا فظاهر وإذا خفي لعارض أي لغير الصيغة فخص وإن خفي لنفسه أي لنفس الصيغة وأدرك عقلا فمشكل أو نقلا فمجمل أو لم يدرك أصلا فمتشابه .
- 1305 - المحمول هو الأمر في الذهن